

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٨٢٩ لسنة ٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ٢٠١١ (قانوني) الخاص ببيان صنف القطن

الم Rxص بحلجها بكل محلج طوال موسم الخليج ٢٠١٢/٢٠١١ :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤٢ لسنة ٢٠١١ الخاص بحظر نقل الأقطان الزهر

من محافظات الوجه القبلي إلى الوجه البحري :

وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة :

وعلى موافقتنا :

قرار:

مادة ١ - يحظر نقل الأقطان الزهر من محافظات الوجه القبلي إلى الوجه البحري

ويتم حلجها بالمعالج المخصصة لكل صنف في المحافظة الم Rxص بحلجها بها

وفقاً للقرار الوزارى رقم ١٣٢٠ لسنة ٢٠١١ الخاص ببيان صنف القطن الم Rxص بحلجها

بكل محلج طوال موسم الخليج ٢٠١٢/٢٠١١ ، والقرار رقم ١٣٤٢ لسنة ٢٠١١

الخاص بحظر نقل الأقطان الزهر من محافظات الوجه القبلي إلى الوجه البحري ،

على أن تكون نهاية حدود محافظة الفيوم وينتهي سيف مع حدود محافظة الجيزة

هي الحد الفاصل لذلك .

ماده ٢ - في حالة ضبط أقطان مخالفة لهذا القرار تسلم لأقرب محل مخصص للصنف مع تحrir محضر بالواقعة ويتم حلجها وبيع نواعجها بالسعر الرسمي وتخصم أجراً الخليج منها ويأى الثمن يودع في خزينة المحكمة لحساب القضية لحين البت فيها .

ماده ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

ماده ٤ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر في ١٥/١٠/٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ. د/ صلاح السيد يوسف